

ما حكم من اعتمرت وهي حائض جهلاً بالحكم وما كفارتها؟ الشيخ

ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

وهو اني كنت في حوالي الرابعة عشر من عمري. ومتزوجة وكنت حائض ولم اظهر بعد. من الدورة الشهرية. وحدث ان خرج اهلي لاداء العمرة في رمضان وخرجت معهم وانا حائضة. وطفت بالبيت وسعيت بين الصفا والمروة ولم اكن اعلم ان هذا حرام الا الان. فهل - [00:00:00](#)

يوجد علي وزر اه وهل علي كفارة اكفر بها عن ذنبي؟ وخطأي الغير مقصود والنتائج عن جهلي في امور ديني. افيدوني جزاكم الله عني وعن المسلمين والمسلمات من خير ما كافأ به عباده الصالحين - [00:00:20](#)
يا اخت زين العتيبيه تقولين انك متزوجة وانت في الرابعة عشرة من عمرك. وانك خرجت مع اهلك من المدينة لارادة العمرة. وفاجئتم الى مكة وانت محرمة وطفتم وسعيتكم وقصرتم والعادة الشهرية عليك. ورجعتم. فماذا - [00:00:38](#)

يصير على حجك او عمرتك. نقول لك يا اخت زين العتيبيه انت لا تزالين محرمة فان طواف الحائض لا يصح ولكن عليك ان ترجعى الى مكة باحرام او وان كنت في مكة الان عليك ان تحرمي - [00:01:05](#)
تلبسى احرامك وتطوفين وتسعين وتتصرين ولا شيء عليك الا اذا كان لك زوج وقد جامعك فان عليك دم بسبب الجماع وال عمرة الصحيحة ان شاء الله ان شاء الله. الحال انك تلبسين الان الاحرام وتطوفين وتسعين وتتصرين ولا شيء عليك. الا اذا كان الزوج - [00:01:30](#)

جاء معك فان عليك دم يذبح في مكة ويوزع على فقرائها والله اعلم - [00:01:54](#)